mroftalp htehaB ni knil muideM

8736- حكم الصلاة في مسجد أدخل في بنائه مال من الحرام - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم وبارك فيكم. هذا السائل يا فضيلة الشيخ آآ ارسل في مجموعة من الاسئلة ولم يذكر يسأل السائل من اليمن من اب رمز لاسمه بالخاء عين ميم يقول الى فضيلة الشيخ صالح الفوزان حفظه الله يقول ما حكم الصلاة في مسجد؟ دخل في بنائه اموال - 00:00:00

قال مأخوذة من اناس بغير طيبة انفسهم وما هو الحل لهذه المشكلة؟ مأجورين؟ هذا لا يجوز بناء المساجد للحرام للمال الحرام. ولا يجوز استخدام المال الحرام للمسلمين لا اكلا ولا شربا ولا لباسا ولا مساكن ومن باب اولى - 00:00:20

المساجد التي هي بيوت الله فان الله سبحانه وتعالى طيب ولا يقبل الا طيبا والمال المنصوب حرام. قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل ما نمرئ مسلم الا بطيبة من نفسه. وفي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل. الا ان تكون تجارة - 00:00:40

انت راض منه؟ واذا بني مسجد من المال المغصوب فانه لا تجوز الصلاة فيه. ولكن الحل في ذلك في نظري ان ينظر المال المنصوب فيرد على صاحبه بقدره يصلى في المسجد بعد ذلك. نعم - 00:01:00